



كلية الحقوق
قسم القانون المدني

سلطة المحكمة إزاء العقود الإلكترونية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث
أحمد ضيف الله سليمان فالح سالم العتيبي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

رئيساً

الأستاذ الدكتور/ سعيد سليمان جبر
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة
القاهرة ووكيل الكلية الأسبق.

عضواً

الأستاذ الدكتور/ شحاتة غريب شلقامي
أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة
أسيوط، ونائب رئيس جامعة أسيوط الأسبق لشؤون
التعليم والطلاب.

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/ محمد سامي عبد الصادق
أستاذ القانون المدني ونائب رئيس جامعة القاهرة
لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة.

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ الْعَظِيمِ

سورة الإسراء (الآية ٨٥)

شكر وتقدير

يقول النبي ﷺ "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه؛ فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه"، فإنني أشكر الله العظيم الشكر أن وفقني وأعانني على إتمام هذه الرسالة.

ويطيب لي ويسرني كثيراً وأنا على يقين أن كلمات الشكر لا تفي له ولكن من باب رد الجميل والعرفان له أن أقدم شكري وامتناني إلى أستاذي المعطاء خلقاً وعلماً، ويشرفني أن أسجل أسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان للفقير الجليل والعالم القدير **الأستاذ الدكتور/ سعيد سليمان جبر** - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة ووكيل الكلية الأسبق. على تفضله بقبول الإشراف على هذا البحث المتواضع، رغم كثرة مشاغله، وعلى ما أمدني به من أعماق النصائح والتوجيهات السديدة والصائبة، التي سرت على منوالها، استمراراً من سعادته في العطاء، متعه الله بالصحة والعافية، ولما بذله من وقت وجهد في سبيل تقديم الإرشادات التي كانت لها أكبر الأثر في إبراز هذه الدراسة. كما يسعدني أن أعبر عن عظيم تقديري وامتناني وشكري للعالم والفقير الجليل **الأستاذ الدكتور/ شحاتة غريب شلقامي** - أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة أسيوط، ونائب رئيس جامعة أسيوط الأسبق لشؤون التعليم والطلاب. تقديراً لدمائه خلقه وغازاة علمه، وتفضل سيادته بالموافقة على عضوية لجنة الحكم على الرسالة، وتتويجها بعلمه الغزير، وما بذله من جهد، فجزاه الله خيراً، ومنحه من فيض علمه، وأدام دوره في مساعدة طلاب العلم.

كما أسدي شكري وتقديري وعرفاني للعالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ محمد سامي عبد الصادق** - أستاذ القانون المدني ونائب رئيس جامعة القاهرة لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة، الذي رأيته نبيلاً في صفاته، تقديراً على تفضله سيادته بالمشاركة في عضوية لجنة مناقشة هذه الرسالة، واعترافاً بدوره وتوجيهاته وإرشاداته القيمة، وعبء مراجعتها وإثرائها من خلال تقييمه، وعلى ما قدمه من عون ودعم وسخاء بعلمه الوافر وأخلاقه الكريمة، وتحمل عناء ومشقة السفر، جعله الله في ميزان حسناته، فجزاه الله خيراً.

الباحث

مقدمة

شهدت البشرية في نهاية القرن العشرين وبداية هذا القرن تطوراً هائلاً في وسائل الاتصال وتقنياته جعلت السلوك الإنساني يتغير في مختلف الجوانب الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والقانونية أيضاً.

وأدى عصر المعلوماتية وما نتج عنه من تطورات في المعاملات التجارية إلى تطور التجارة في كل نواحيها وسهل على التجار والعملاء إدارة تجارتهم وإتمام معاملاتهم.

وقد ساعد التطور المستمر لوسائل نقل المعلومات وتقنيات الاتصال على إيجاد روابط أكثر سرعة وأقل كلفة بين الأفراد في شتى بقاع العالم، وكان طبيعياً في هذه البيئة التقنية أن يستخدم الإنسان هذه الوسائل المتطورة في نقل إرادته والتعبير عنها، وهذا ما كان سبباً رئيساً وراء انتشار طائفة جديدة من العقود أطلق عليها "العقود الإلكترونية" نسبة إلى الوسيلة التقنية والتكنولوجية المستخدمة في إبرامها.

وعلى نحو متسارع جداً بدأ الإنسان يخطو خطوات متلاحقة نحو إبرام معاملاته وتصرفاته القانونية باستخدام تلك الوسائل التقنية، نتيجة لما توفره من ظروف تتيح تبادل الإرادتين بصورة فورية لا تعترف بالحدود أو العوائق المادية.

وتعدُّ شبكة الإنترنت من أهم الابتكارات التي توصل إليها العقل البشري في مجال المعلوماتية منذ أواخر القرن المنصرم، حيث أزيلت الحدود الجغرافية بين الدول وساعدت في تحويل العالم إلى قرية صغيرة، وفي هذا السياق ظهرت وتطورت التجارة الإلكترونية، وأصبح الإنترنت من أهم الوسائل التي يتم من خلالها إبرام العقود الإلكترونية.

كما تعد العقود الإلكترونية أحد استحقاقات مرحلة التطور التكنولوجي رفيع المستوى الذي بلغه العالم في الوقت الحاضر، والذي تزامن معه تطور في العلاقات المختلفة بين الأفراد عبر الدول، ومن بينها علاقاتهم الاقتصادية والتجارية.

وقد عملت الدول المختلفة على إيجاد قواعد قانونية خاصة تحكم تلك العلاقات؛ نظراً للاختلاف الجوهري والطبيعة الخاصة التي تنسم بها، ومما لا

فهرس

- مقدمة - ٣ -
- أولاً: أهمية البحث: - ٥ -
- ثانياً: إشكالية البحث: - ٦ -
- ثالثاً: أهم صعوبات البحث: - ٦ -
- رابعاً: منهج البحث: - ٧ -
- خامساً: خطة البحث: - ٨ -
- فصل تمهيدي: خصوصية العقد الإلكتروني** - ٩ -
- المبحث الأول: ماهية العقد الإلكتروني - ١٢ -
- المطلب الأول: تعريف العقد الإلكتروني - ١٣ -
- المطلب الثاني: خصائص العقد الإلكتروني - ٢٤ -
- المطلب الثالث: أوجه الشبه والاختلاف بين العقد التقليدي والعقد الإلكتروني - ٣٦ -
- المطلب الرابع: سلطة القاضي في تكييف العقد الإلكتروني - ٣٨ -
- المطلب الخامس: الآثار المترتبة على اعتبار العقد إلكترونياً - ٤١ -
- المبحث الثاني: طرق التعاقد الإلكتروني - ٤٧ -
- المطلب الأول: التعاقد عبر البريد الإلكتروني - ٤٩ -
- المطلب الثاني: التعاقد عبر المحادثة الإلكترونية (المشاهدة الإلكترونية المباشرة) - ٥٧ -
- المطلب الثالث: التعاقد عبر المواقع الإلكترونية - ٦١ -
- الباب الأول: سلطة القضاء إزاء تكوين العقد الإلكتروني** - ٧٣ -

- الفصل الأول: دور القضاء في التحقق من وجود الإرادة وسلامتها - ٧٥ -**
- المبحث الأول: دور القضاء في التحقق من وجود الإرادة (التراضي في العقد الإلكتروني) - ٧٨ -**
- المطلب الأول: الإيجاب في العقد الإلكتروني - ٧٩ -**
- الفرع الأول: تعريف الإيجاب الإلكتروني وخصائصه - ٧٩ -**
- الفرع الثاني: شروط الإيجاب الإلكتروني - ٨٤ -**
- الفرع الثالث: تحديد لغة الإيجاب الإلكتروني ونطاقه المكاني - ٨٧ -**
- المطلب الثاني: القبول في العقد الإلكتروني - ٩١ -**
- الفرع الأول: طرق القبول الإلكتروني - ٩١ -**
- الفرع الثاني: شروط القبول الإلكتروني - ٩٦ -**
- الفرع الثالث: الرجوع عن القبول الإلكتروني - ١٠٢ -**
- المطلب الثالث: اقتران الإيجاب بالقبول - ١٠٣ -**
- الفرع الأول: مجلس العقد الإلكتروني وأنواعه - ١٠٤ -**
- الفرع الثاني: طبيعة العقد الإلكتروني هل هو تعاقد بين حاضرين أم تعاقد بين غائبين، أمر تعاقد ذو طبيعة خاصة؟ - ١١٩ -**
- المبحث الثاني: دور القضاء في التحقق من سلامة الإرادة الصادرة من أطراف العقد الإلكتروني ... - ١٣٧ -**
- المطلب الأول: دور القضاء في التحقق من أهلية أطراف العقد الإلكتروني - ١٣٨ -**
- المطلب الثاني: دور القضاء في التحقق من خلو إرادة الأطراف من العيوب - ١٤٨ -**
- الفرع الأول: الغلط - ١٤٩ -**
- الفرع الثاني: الإكراه - ١٥١ -**
- الفرع الثالث: التدليس - ١٥٣ -**

- ١٥٥ - الفرع الرابع: الاستغلال
- ١٦٠ - **الفصل الثاني: دور القضاء إزاء مضمون العقد الإلكتروني وشكله**
- ١٦١ - المبحث الأول: دور القضاء إزاء مضمون العقد الإلكتروني
- ١٦٢ - المطلب الأول: فكرة مضمون العقد
- ١٦٥ - المطلب الثاني: محل العقد الإلكتروني وسببه
- ١٦٦ - الفرع الأول: محل العقد الإلكتروني
- ١٦٩ - الفرع الثاني: سبب العقد الإلكتروني
- ١٧٧ - المبحث الثاني: دور القضاء إزاء شكل العقد الإلكتروني
- ١٧٧ - المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية والمحركات الإلكترونية
- ١٧٨ - الفرع الأول: تعريف الكتابة الإلكترونية والمحركات الإلكترونية
- ١٨١ - الفرع الثاني: شروط الكتابة الإلكترونية والمحركات الإلكترونية
- ١٨٥ - الفرع الثالث: الحجية القانونية للكتابة الإلكترونية والمحركات الإلكترونية
- ١٨٨ - المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني
- ١٨٩ - الفرع الأول: المقصود من التوقيع الإلكتروني
- ٢٠٣ - الفرع الثاني: شروط التوقيع
- ٢١٣ - الفرع الثالث: مدى حجية التوقيع الإلكتروني في إثبات إرادة الأطراف
- ٢٢٤ - **الباب الثاني: سلطة القضاء إزاء تفسير العقد الإلكتروني وانهاؤه**
- ٢٢٦ - **الفصل الأول: سلطة القضاء إزاء تفسير العقد الإلكتروني**
- ٢٢٨ - المبحث الأول: سلطة القضاء إزاء تفسير بنود العقد الإلكتروني

- ٢٢٨ -المطلب الأول:تعريف التفسير وشروطه
- ٢٣٠ -المطلب الثاني:القواعد الأصولية في التفسير
- ٢٣١ -الفرع الأول:التفسير في حالة وضوح العبارة
- ٢٤١ -الفرع الثاني:التفسير في حالة غموض العبارة
- ٢٥٠ -المبحث الثاني:سلطة القضاء إزاء التزامات طرفي العقد الإلكتروني
- ٢٥٠ -المطلب الأول:ضمان عدم الإذعان للشروط التعسفية
- ٢٥١ -الفرع الأول:ماهية الشرط التعسفي
- ٢٥٢ -الفصل الأول:مفهوم الشرط التعسفي
- ٢٥٥ -الفصل الثاني:عناصر الشرط التعسفي
- ٢٥٦ -الفصل الثالث:أنواع الشروط التعسفية
- ٢٥٦ -الفرع الثاني:وسائل حماية المتعاقدين في العقد الإلكتروني من الشروط التعسفية .
-الفصل الأول:الوسائل التي وضعها المشرع الفرنسي لمقاومة الشروط التعسفية في العقد الإلكتروني
- ٢٥٧ -الفصل الثاني :الوسائل التي وضعها المشرع المصري لمقاومة الشروط التعسفية في العقد الإلكتروني
- ٢٥٨ -الفرع الثالث:مدى وجود الإذعان في العقد الإلكتروني
- ٢٦٠ -الفصل الأول:ماهية عقد الإذعان
- ٢٦٤ -الفصل الثاني:مفهوم العقد النموذجي
- ٢٦٨ -الفرع الرابع:منع الشروط التعسفية في العقد الإلكتروني
- ٢٧١ -الفرع الخامس:سلطة تعديل الشروط التعسفية وإلغائها

- ٢٧٤ - المطلب الثاني: ضمان تأكيد شروط العقد
- ٢٨٦ - الفصل الثاني: سلطة القضاء إزاء إنهاء العقد الإلكتروني (الفسخ)
- ٢٨٨ - المبحث الأول: تعريف الفسخ وأساسه القانوني
- ٢٨٨ - المطلب الأول: تعريف الفسخ
- ٢٩٢ - المطلب الثاني: الأساس القانوني للفسخ
- ٢٩٥ - المبحث الثاني: أحكام الفسخ وحالاته
- ٢٩٥ - المطلب الأول: أحكام الفسخ
- ٢٩٦ - الفرع الأول: إمكانية فسخ العقد الإلكتروني
- ٢٩٩ - الفرع الثاني: مبررات فسخ العقد الإلكتروني والقيود الواردة عليه
- ٣٠٥ - المطلب الثاني: حالات الفسخ
- ٣٠٥ - الفرع الأول: الفسخ القضائي للعقد الإلكتروني
- ٣١١ - الفرع الثاني: الفسخ الاتفاقي للعقد الإلكتروني
- ٣١٦ - الفرع الثالث: الفسخ القانوني للعقد الإلكتروني (الانفساخ)
- ٣١٩ - المبحث الثالث: الآثار المترتبة على الفسخ العقد الإلكتروني
- ٣١٩ - المطلب الأول: آثار فسخ العقد الإلكتروني بحق المستهلك
- ٣١٩ - الفرع الأول: الالتزام برد السلع للمحترف
- ٣٢١ - الفرع الثاني: التزام المستهلك بدفع مصاريف ردّ السلعة
- ٣٢١ - المطلب الثاني: آثار فسخ العقد الإلكتروني بحق المحترف (البائع)
- ٣٢٢ - الفرع الأول: ردّ الثمن إلى المستهلك
- ٣٢٢ - الفرع الثاني: فسخ العقد التابع بسبب فسخ العقد الأساسي

خاتمة	- ٣٢٤ -
قائمة المراجع	- ٣٣١ -
فهرس	- ٣٥٧ -

مستخلص الرسالة

شهدت البشرية في نهاية القرن العشرين وبداية هذا القرن تطوراً هائلاً في وسائل الاتصال وتقنياته جعلت السلوك الإنساني يتغير في مختلف الجوانب الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والقانونية أيضاً.

وأدى عصر المعلوماتية وما نتج عنه من تطورات في المعاملات التجارية إلى تطور التجارة في كل نواحيها وسهل على التجار والعملاء إدارة تجارتهم وإتمام معاملاتهم.

وقد ساعد التطور المستمر لوسائل نقل المعلومات وتقنيات الاتصال على إيجاد روابط أكثر سرعة وأقل كلفة بين الأفراد في شتى بقاع العالم، وكان طبيعياً في هذه البيئة التقنية أن يستخدم الإنسان هذه الوسائل المتطورة في نقل إرادته والتعبير عنها، وهذا ما كان سبباً رئيساً وراء انتشار طائفة جديدة من العقود أطلق عليها "العقود الإلكترونية" نسبة إلى الوسيلة التقنية والتكنولوجية المستخدمة في إبرامها.

وعلى نحو متسارع جداً بدأ الإنسان يخطو خطوات متلاحقة نحو إبرام معاملاته وتصرفاته القانونية باستخدام تلك الوسائل التقنية، نتيجة لما توفره من ظروف تتيح تبادل الإرادتين بصورة فورية لا تعترف بالحدود أو العوائق المادية.

وتعدُّ شبكة الإنترنت من أهم الابتكارات التي توصل إليها العقل البشري في مجال المعلوماتية منذ أواخر القرن المنصرم، حيث أزلت الحدود الجغرافية بين الدول وساعدت في تحويل العالم إلى قرية صغيرة، وفي هذا السياق ظهرت وتطورت التجارة الإلكترونية، وأصبح الإنترنت من أهم الوسائل التي يتم من خلالها إبرام العقود الإلكترونية.

الكلمات الدالة:

- التطور المستمر لوسائل نقل المعلومات وتقنيات الاتصال - السلوك الإنساني -
- عصر المعلوماتية - تطورات في المعاملات التجارية - العقود الإلكترونية -
- شبكة الإنترنت.